

## الدواعي والمبررات لحق تقرير المصير في الدولة القطرية الحديثة في إفريقيا

د. ريم محمد موسى\*

### مستخلص:

يعتبر حق تقرير المصير من الحقوق الأساسية المعترف بها في كافة المواثيق الدولية، وكانت قضية حق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها من أهم القضايا الدولية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، ويتطور القانون الدولي وبرز معاهدات ومواثيق حقوق الإنسان بوصفها مصادر أساسية في القانون الدولي المعاصر، مما أعطى لحق تقرير المصير دلالات جديدة في الدولة الحديثة.

تأتي أهمية الدراسة في الكشف عن الدواعي والمبررات لمبدأ تقرير المصير، ومعرفة آثارها على سيادة الدولة القطرية الحديثة، إضافة إلى معرفة القيمة القانونية لمبدأ تقرير المصير حسب القواعد القانونية المطبقة.

تناولت الدراسة مفهوم حق تقرير المصير في النظرية ومفهوم الدولة القطرية الحديثة، والقيمة القانونية لحق تقرير المصير، ثم تناولت الدواعي والمبررات لتطبيق مبدأ حق تقرير المصير، وأستشهد الباحث بنماذج في القارة الإفريقية لتطبيق مبدأ تقرير المصير، حيث ناقشت الدراسة مبدأ تقرير المصير في الصحراء الغربية، ومبدأ تقرير المصير لجنوب السودان. مستخدماً الباحث في ذلك المنهج التحليلي الوصفي حسبما استدعته الضرورة لخلق إطار نظري مناسب يعمل على تحليل المعلومات للوصول إلى خصائص الظاهرة محل الدراسة ومسبباتها.

\* قسم العلوم السياسية-جامعة بحري

Email: [reemb122@gmail.com](mailto:reemb122@gmail.com)

## Abstract

The right of self-determination is one of the fundamental rights recognized in all international charters, and the issue of the right of self-determination of the peoples is the most important issue after the Second World War, when the development of international law and the emergence of human rights charters, gave it a new meaning to the principle of self-determination within the modern state.

The importance of this study is to clarify the reasons for the principle of self-determination, and its impact on the sovereignty of the modern state, and also what is the legal value of the principle of self-determination.

The study explain the concept of the right of self-determination in the theory and the concept of the modern state and legal value to the principle of self-determination, and the study explained the reasons and justifications for the right to self-determination, the researcher hired some models of self-determination in the continent of Africa Such as the application of self-determination in Western Sahara, and self-determination for Southern Sudan.

The researcher has used the analytical descriptive approach that is Depending on the urgency of the subject solution study.

## مقدمة :

يشير حق تقرير المصير إلى حق كل مجتمع ذا هوية جماعية مميزة وتحديد طموحاته السياسية وتبني النطاق السياسي المفضل عليه من أجل تحقيق هذه الطموحات وإدارة حياة المجتمع اليومية.

ويعد حق تقرير المصير من الحقوق الأساسية المعترف بها في كافة المواثيق الدولية، وكانت قضية حق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها من أهم القضايا الدولية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، إذ تنامت حركات التحرر التي أفضت إلى تحرير الشعوب.

ومع تطور القانون الدولي وبرز معاهدات ومواثيق حقوق الإنسان كمصادر أساسية في القانون الدولي المعاصر، وظهر كثير من الانقسامات داخل كثير من الدول أدت إلى حروب ضد الأقليات العرقية والقومية، مما أعطى لحق تقرير المصير دلالات جديدة في الدولة الحديثة بحيث أصبح من الممكن أن تطالب الأقليات بحق تقرير المصير، وأن تطالب بالانفصال ضمن شروط تكون مرتبطة بالقانون الدولي وأحياناً تكون مرتبطة بالدعم السياسي من الدول ذات النفوذ على الساحة الدولية.

ولحق تقرير المصير مظهران: مظهر داخلي، وهو يعني حق الشعب في الاختيار بحرية مؤسساته الوطنية وشكل الحكم الذي يرغب به. ومظهر خارجي يتمثل في حصول الشعوب على استقلالها وفي تمتعها في حقوق السيادة على إقليمها وعلى مواردها الطبيعية وفي تحديد مركزها السياسي والاقتصادي على الساحة الدولية. وهناك دواع ومبررات لحق تقرير المصير أخذت اتجاهات متعددة في داخل الدولة الحديثة مثل إقامة دولة مستقلة ذات سيادة، أو الرغبة في حرية الانفصال عن الدولة أو الانضمام إلى دولة مستقلة، أو التحول إلى نظام سياسي بحرية وفقاً لرغبة الشعوب.

وتناقش الورقة المحاور الآتية :

أولاً : الإطار المفاهيمي لحق لتقرير المصير والدولة القطرية الحديثة .

ثانياً : القيمة القانونية لحق تقرير المصير .

ثالثاً : دواعي ومبررات حق تقرير المصير .

رابعاً : نماذج لتطبيق حق تقرير المصير في إفريقيا .

- تقرير مصير ارتريا .
- تقرير مصير الصحراء الغربية .
- تقرير مصير جنوب السودان و مستقبل السودان السياسي .

### أولاً - الإطار المفاهيمي لحق تقرير المصير والدولة الحديثة :

يشير حق تقرير المصير - *Right of Self Determination* إلى حق كل مجتمع ذا هوية جماعية متميزة مثل شعب أو مجموعة عرقية وغيرها بتحديد طموحاته السياسية وتبني النطاق السياسي المفضل عليه من أجل تحقيق هذه الطموحات وإدارة حياة المجتمع اليومية دون تدخل خارجي أو قهر من قبل شعوب أو منظمات أجنبية (1).

ويلاحظ أن حق تقرير المصير مقصود به الدول المستقلة ذات السيادة على اعتبار أن من حق شعوبها نتيجة لهذا الاستقلال أن تقدر شكل الحكم أو السلطة أو النظام السياسي لتحقيق الطموحات السياسية دون تدخل أجنبي.

ونشأة مفهوم حق تقرير المصير وتطوره تاريخياً جاء كردة فعل مناهضة لمفهوم حق الملوك الإلهي الذي قامت عليه أنظمة الحكم في العصور الوسطى المسيحية، حيث كان إقليم الدولة وسكانه يعدان ملكاً للحاكم وفقاً لنظام الإقطاع، ومع تطور الأوضاع تولد رد الفعل ضد المفهوم الديني للدولة فجاءت فكرة أن السلطة تكمن في يد الشعب ومن ثم وجد حق تقرير المصير تطبيقه الفعلي في بيان الاستقلال الأميركي المعلن في يوليو 1776، ثم ورد في وثيقة حقوق الإنسان والمواطن لعام 1789 في فرنسا مع قيام الثورة الفرنسية.

وهناك رؤية تنسب حق تقرير المصير للرئيس الأميركي "ولسون" الذي ابتدع المصطلح بعد الحرب العالمية الأولى، وكان مبدأ حق تقرير المصير من أسس معاهدة فرساي التي أمرت بتأسيس دولة أمة جديدة في أوروبا بعد انهيار الإمبراطورية النمساوية المجرية والقيصرية الألمانية، وفي فترة لاحقة كان هذا المبدأ إلى تأسيس دول مستقلة في آسيا وأفريقيا بدلاً من المستعمرات الأوروبية. وفي القرن التاسع عشر مع تطور الديمقراطية والمشاركة الشعبية صار مضمون حق تقرير المصير ضرورة تحقيق التوافق بين الدولة والأمة- بمعنى أن حق تقرير المصير أصبح يعني حق

الأمم في تقرير مصيرها مع تأييد حق الشعوب المناهضة للسيطرة الأجنبية في تقرير مصيرها وتكوين دولة قومية<sup>(2)</sup>.

وحق تقرير المصير بمفهومه الواسع يعني أن يكون لكل شعب من الشعوب الحق الكامل و الحرية في تقرير مصيره دون تدخل أجنبي، والحرية الكاملة في اختيار النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي يرضيه، وأن تكون لكل أمة حق التمتع بسيادتها وممارستها إذا أرادت. أما المفهوم الضيق فيعني الاستقلال وإقامة دولة لها سيادة.

وحق تقرير المصير ليس حقاً مطلقاً وإنما ترد عليه بعض القيود، فليس المقصود أن يجري تطبيق هذا الحق بلا تمييز حتى يؤدي إلى تحطيم الوحدة الوطنية، وتبعاً لذلك فهو لا يطبق على الأقليات التي تعيش داخل الدولة والآن أدى ذلك إلى تقسخ الدول وانهايار النظام الدولي المعاصر. ولتقرير المصير نمطان:<sup>(3)</sup>

1. تقرير المصير الداخلي - *internal self determination* : ويعني حق الشعب في اختيار شكل الحكم الذي يلائمه وتنظيم شؤونه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وهذا يعني أن التمتع بحق تقرير المصير يكون قاصراً على الدول ذات السيادة الكاملة .

2. تقرير المصير الخارجي - *External self determination* : وهو الحق الذي ينصرف إلى الدول غير المتمتعة بالسيادة ويبدو واضحاً في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (1514) الصادر في ديسمبر 1960 بشأن إعلان منح الاستقلال إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة.

وهناك من يرى أن حق تقرير المصير على الصعيد الدولي له بعدان إحداهما سلبي ويعني حق الشعب بأن لا يكون محلاً للمبادلة أو التنازل بغير إرادته، والآخر إيجابي وهو حق الشعب في تقرير مصيره.

### ▪ الدولة القطرية الحديثة:

جاء التعريف التقليدي للدولة على أساس أنها مجموعة من البشر يقطنون بصفة دائمة في منطقة محددة، وينظمون أنفسهم سياسياً من خلال حكومة ويتمتعون بالاستقلال عن القوى الخارجية.<sup>(4)</sup>

نشأت الدولة القطرية الحديثة في أوروبا بعد معاهدة وستفاليا عام 1648 ونهاية الحروب الدينية وأصبحت لها قوى فاعلة مكنتها من بناء إمبراطوريات خارج قارتها، ثم انتشرت في جميع أنحاء العالم وظلت تحتفظ طيلة تلك الفترة بقيمتها وثقافتها وبيدولوجيتها حتى انتشار المنظمات أو أدوات السيطرة الاقتصادية العالمية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.<sup>(5)</sup>

ومفهوم الدولة القطرية الحديثة هو وصف مجازي لا يقابله الدولة القديمة أو التقليدية، وهو وصف يقبل التفاوت وبالتالي التفضيل، ويشير مفهوم الدولة القطرية إلى علاقة تفاعلية بين أربعة مكونات هي الإقليم والسكان والسلطة الحاكمة والسيادة، وغالباً تبدو هذه العلاقة في حالة تغيير مستمر بتغيير المكونات الجامعة لهذا المفهوم.<sup>(6)</sup>

### ثانياً: القيمة القانونية لحق تقرير المصير:

مع تطور فكرة القانون الدولي المعاصر وصدور معاهدات ومواثيق حقوق الإنسان كمصادر أساسية في القانون الدولي أصبح مفهوم حق تقرير المصير يأخذ عدة دلالات جديدة.

وهناك اختلاف حول اعتبار أن حق تقرير المصير قاعدة قانونية مقنعة غير قابلة للشك، والسبب في ذلك أنه لم يتم تحديد قيمة قانونية مطلقة لحق تقرير المصير، وبالرغم من ارتباط حق تقرير المصير من حيث المنشأ بحقوق الإنسان إلا أنه لم يحدد حقوقاً واضحة المعالم للأقليات ولم يتجاوز في كثير من الأحيان التعريف الأولي الذي رافق نشأة الأمم المتحدة باعتباره self Government.

ومن أولى التحديات التي واجهت الأمم المتحدة عام 1950 اعتبار حق تقرير المصير حقاً قانونياً، فقد اعتبر معارضو هذا الاتجاه أن المادة الأولى - الفقرة (2) والمادة (55) هما فقط مواد إرشادية ذات قيمة أدبية، كما أن الميثاق قد أحدث قاعدة ذات فائدة لجميع الشعوب ولكن دون تحديد مضمونها ومحتواها.

أما مؤيدو هذا الاتجاه فيرون أن حق تقرير المصير وإضفاء معنى المساواة عليه أوسع بكثير من معنى مساواة الشعوب في السيادة، فقد أكدوا أنه طالما المادة الأولى الفقرة (2) تؤكد المساواة في الحقوق و تقرير المصير فليس من غير الممكن أن المساواة في الحقوق حق قانوني بينما حق تقرير المصير ليس كذلك.

ولم يقتصر الخلاف حول القيمة القانونية لحق تقرير المصير على مواقف أعضاء المجتمع الدولي للأمم المتحدة، بل أيضاً اتجاهات فقهاء القانون الدولي، فمنهم من أنكر حيازة تقرير المصير قوة إلزام قانونية، ومنهم من يرجع تقرير المصير ضمن الاختصاص الداخلي للدول مما يعني أن إصدار الأمم المتحدة لأي قرار بهذا الخصوص يشكل انتهاكاً لسيادة الدول وفقاً لأحكام المادة الثانية - الفقرة (7)، والبعض يرى أن الطابع الثوري لتقرير المصير يشكل تحدياً للنظام القائم "إثبات الذات أمام السيطرة" بمعنى آخر إثارة الفوضى.

وقد تصدى كثير من فقهاء القانون الدولي لهذه الحجج وبرهنوا على فقدانها الأساس الذي يدعمها، فقد أكد البعض أن تقرير المصير قد تطور عبر قرارات وممارسات المجتمع الدولي المستندة إلى ميثاق الأمم المتحدة، وأصبح حقاً قانونياً يرتب للدول والشعوب حقوقاً ويفرض عليها التزامات دولية.

والملاحظ أن عصبية الأمم لم تقر حق تقرير المصير للشعوب ولم يستطيع الرئيس "ولسن" أن يحقق للعصبة تلك الآمال التي تعلقت بها أكثر الأمم، لذلك اهتزت مبادئه الأربعة عشر أمام مشكلات أوروبا وكان مسؤولاً عن تعلق الشعوب المهضومة بمبدأ تقرير المصير.

وعندما قامت الأمم المتحدة عام 1945 وضعت فكرة احترام حقوق الإنسان والشعوب ضرورة للسلام السياسي وأكدت على حق تقرير المصير، وقد أكدت المادة الأولى - الفقرة (1) على حفظ السلم والأمن الدولي وركزت الفقرة (2) على حق مهم للشعوب الإنسانية وهو حق تقرير المصير.

وقد اعتبرت المادة (55) من ميثاق الأمم المتحدة حق تقرير المصير حقاً قانونياً، فقد نصت على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها.<sup>(7)</sup>

وقد شكل ميثاق الأمم المتحدة وثيقة دولية رسمية للاعتراف بحق تقرير المصير والعمل في مجالات مختلفة على أن يطبق بشكل عملي من خلال التطورات اللاحقة التي تمت في إطار هيئة الأمم المتحدة، وبعد ذلك أدخل حق تقرير المصير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي تضمن ضرورة منح حق تقرير المصير لجميع الشعوب على أن يكون لها الحق في أن تقرر بحرية وضعها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، كما يجب على الدول أن تقرر تنفيذ هذا الحق في مناطقها على أن يتضمن حق تقرير المصير السيادة التامة على ثرواتها ومواردها الطبيعية، إلا أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1948 لم يوضح كيفية ممارسة الشعوب لحقها، مما دفع الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى إصدار مجموعة من القرارات أكدت في مجموعها استخدام القوة للوصول إلى تقرير المصير الذي يعتبر من أهم الحقوق الأساسية للشعوب الآن.<sup>(8)</sup>

### ثالثاً: دواعي ومبررات حق تقرير المصير :

لم يحدد القانون الدولي أي إمكانية للتدخل في العلاقة بين الدولة ومواطنيها لأنه كان يعتبر الدولة هي الوحدة الفاعلة والمؤثرة على الساحة الدولية، كذلك لم يحدد القانون الدولي معياراً لشرعية المطالبة بالادعاء ضد الوحدة السياسية والإقليمية للدول.



إلا أن القوانين و المواثيق المتعلقة بحقوق الإنسان عملت على تغيير هذا الواقع بصورة أخرى، حيث أصبح الفرد والجماعة هما العنصر العقلاني والمؤثر على الساحة الدولية مما يتيح للقانون الدولي التدخل في علاقة الدولة مع المجتمع في حالات محددة.

وتعتبر حالات قيام الدولة بمضايقة مواطنيها أو مجموعات منهم على خلفيات دينية أو عرقية أو إثنية أو استخدمت وسائل لتعذيبهم وتسببت في معاناتهم مثل استخدام أسلوب الأباة الجماعية بحيث يصبح المواطنون غير ملزمين بالإخلاص للدولة، وبالتالي تفقد الدولة شرعية تمثيلها لهم ويصبح من الضروري أن يتدخل القانون الدولي لتأمين حياة المواطنين. وقد يصبح الانفصال هو خطوة مهمة للحفاظ على حياة المواطنين في حالة عدم معاملة مواطني الدولة بشكل غير متساو بتمييزها على أساس الدين أو العرق.

ومن بين أهم المبررات لممارسة حق تقرير المصير وفقاً لإعلان مبادئ القانون الدولي " المبدأ الخامس":<sup>(9)</sup>

1. إقامة دولة مستقلة ذات سيادة.
  2. الرغبة في حرية الانفصال عن الدولة أو الانضمام إلى دولة مستقلة.
  3. التحول إلى نظام سياسي بحرية وفقاً لرغبة الشعوب.
- وفي نفس الوقت أجازت الفقرة (7) من نفس المبدأ: حق الدول في الدفاع عن سيادتها ضد حركات التقسيم أو الانفصال، لذلك يتطلب تطبيق قواعد حق تقرير المصير التوفيق بين اعتبارين متناقضين هما:-

**الأول:** منع الحركات الانفصالية من الوحدات السياسية.

**الثاني:** حرية اختيار الشعوب ورغبتها في تكوين دولة مستقلة.

فتقرير المصير على المستوى الداخلي لا يتحقق إلا إذا حدث تدخل في الشؤون الداخلية للدول، بينما يعني عكس ذلك على المستوى الخارجي، لذلك لا بد من التفرقة

بين حق الدول في سيادتها من جهة وحق الأقليات والجماعات في الانفصال من جهة أخرى، وهذه التفرقة لم تجد سنداً قانونياً في القانون الدولي المعاصر.

وإذا دعت الحاجة إلى ضرورة تحديد المصير فإن هنالك أساليب لممارسة حق

تقرير المصير وهي:

1. الوسائل السلمية والودية لممارسة حق تقرير المصير، حيث تترتب هذه الأساليب من خلال إجماع غالبية الأعضاء في الأمم المتحدة على ممارسة حق تقرير المصير في الوسائل الودية والديمقراطية المعترف بها مثل الاقتراع العام والاستفتاء أو أي وسيلة سلمية أخرى.

2. تحقيق تقرير المصير بالقوة المسلحة، فإذا تعرض الشعب إلى إنكار حقه من قبل الشعوب المهيمنة والمستعمرة يعتبر ذلك عدواناً وانتهاكاً لمبادئ القانون الدولي، ومع تطور القانون الدولي والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان يأخذ تقرير المصير تأييداً أوسع في شرعية استخدام القوة للمطالبة بهذا الحق.

#### رابعاً: نماذج لتطبيق حق تقرير المصير:

تعتبر فترة التسعينيات من القرن الماضي فترة كثرت فيها استفتاءات لتقرير المصير لبعض القوميات في أنحاء مختلفة من العالم أشهرها ما حدث في يوغسلافيا منذ عام 1990، واستقلال تيمور الشرقية عن اندونيسيا في العام 1999، ويتم التركيز على أشهر حالات تقرير المصير في قارة إفريقيا في ثلاث نماذج هي نموذج تقرير المصير في ارتريا، وتقرير المصير في الصحراء الغربية، وتقرير المصير في جنوب السودان.

#### أولاً - تقرير المصير في ارتريا :

كانت العلاقة بين ارتريا وأثيوبيا علاقة استعمارية، فدولة ارتريا لم تكن جزءاً من إثيوبيا وكانت دولة قائمة بذاتها تحت الاستعمار الايطالي حتى انتهاء الحرب العالمية الثانية، وبعد هزيمة إيطاليا قامت بريطانيا بوضع ارتريا تحت الانتداب لفترة عشر

سنوات بعدها سلمت بريطانيا ارتريا إلى إثيوبيا عبر اتحاد فيدرالي عام 1952 بعدها تم ضم ارتريا إلى إثيوبيا بقرار من الأمم المتحدة عام 1962.<sup>(10)</sup>

وقد قامت حركات التحرير الارترية قبل عام من قرار الأمم المتحدة بعد أن قامت القيادة الأثيوبية بقيادة الإمبراطور هيلا سيلاسي بمصادرة كل مظاهر السيادة الارترية بهدف دمج ارتريا مع أثيوبيا، وبعد سقوط نظام هيلا سيلاسي رفض نظام منقسنو هايلى مريام حق القوميات الأثيوبية في تقرير المصير، وواصلت جبهات التحرير الارترية كفاحها العسكري بهدف تحقيق الاستقلال، وقامت جبهة تحرير شعب التقراي بتكوين تحالف أطلقت عليه "الجبهة الديمقراطية الثورية لشعب أثيوبيا" لمواجهة نظام منقسنو الماركسي مما أثار مسألة تقرير المصير لقوميات التقراي والأورومو، وقد تم الاتفاق على حق ارتريا في الانفصال عن إثيوبيا في إطار التحالف الجديد.

وفي مايو 1991 انهار نظام منقسنو بعد أن قامت جبهة تحرير التقراي بالهجوم على قوات منقسنو بمساعدة الجبهة الشعبية لتحرير ارتريا ، ودخلت قوات جبهة تحرير ارتريا أسمرًا. وبعد فترة انتقالية استمرت مدة عامين نظمت الحكومة الانتقالية استفتاء لتقرير مصير الارتريين عبر مفوضية استفتاء ارتريا بإشراف الأمم المتحدة، وتم إعلان الاستقلال رسمياً بعد أن اختار الإرتريون الانفصال والاستقلال الكامل بنسبة 99%.

وقد كانت هنالك عوامل ساعدت على دفع الإرتريين للتصويت للاستقلال: <sup>(11)</sup>

1. الكفاح المسلح والشعور القومي لدى الارتريين .
2. تغيير الموازنات الدولية والإقليمية بعد سقوط الاتحاد السوفيتي والمعسكر الشرقي الداعم لمنقسنو، وانتهاء الحرب الباردة بين المعسكرين والتي تعتبر ارتريا أحد ضحاياها.
3. الاتفاق بين الجبهة الشعبية لتحرير ارتريا وجبهة التقراي حول استقلال ارتريا.

**ثانياً: تقرير المصير في الصحراء الغربية:**

تقع الصحراء الغربية على الساحل الشمالي الغربي لإفريقيا بين المغرب والجزائر وموريتانيا والمحيط الأطلسي، وكانت أسبانيا قد أحكمت سيطرتها على الصحراء التي أسمتها "الصحراء الأسبانية" في أواخر القرن التاسع عشر بعد المقاومة العنيفة التي تعرضت لها من القبائل الصحراوية، وبعد استقلال المغرب في عام 1956 طالبت المملكة المغربية باسترجاع الصحراء للسيادة المغربية إلا أن أسبانيا كانت تماطل في الانسحاب من الصحراء بسبب ثرواتها وسبب موقعها الاستراتيجي الممتاز على المحيط الأطلسي.<sup>(12)</sup>

وقد برزت قضية الصحراء في عام 1973 مع ظهور الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب "البوليساريو" واشتداد عمليات المقاومة ضد الأسبان، وقد كانت هنالك مطالبات من المغرب بضرورة عودة الصحراء إلى المغرب باعتبار أن سكان الصحراء يدينون لسلطان المغرب، كما كانت هنالك مطالبات من موريتانيا بضم الجزء الجنوبي من الصحراء الغربية، أما الجزائر وليبيا فكانتا تطالبان باستقلال الصحراء الغربية، وقد أعلن ملك المغرب لاحقاً قبول مبدأ تقرير المصير إلا أنه عارض قيام كيان صحراوي مستقل عن المغرب.

وبموجب اتفاقية مدريد عام 1975 وافقت أسبانيا على إنهاء وجودها في الصحراء بعد نقل قضية الصحراء إلى محكمة العدل الدولية عام 1974 وتأييد المحكمة للقرار (1514) الذي نص على تصفية الاستعمار وتطبيق مبدأ حق تقرير المصير، وساندت الجزائر جبهة البوليساريو التي أعلنت في فبراير 1976 قيام الجمهورية العربية الصحراوية، وقد كانت الجزائر تجد في قضية الصحراء، وفي وجود جبهة صحراوية ملء الفراغ الناتج عن خروج أسبانيا من منطقة الصحراء، فرصة لتصفية حسابات قديمة مع المغرب وفرصة لإظهار مكانتها إفريقيا ودوليا كمنصرة لحركات التحرر الوطني، ومما ساعدها على لعب هذا الدور وجود المعسكر

الاشتراكي والأنظمة الموالية له في إفريقيا، وقد نشبت المواجهات العسكرية بين المتحالفين والمغرب بعد انسحاب موريتانيا.<sup>(13)</sup>

في عام 1988 وافق الملك الحسن الثاني على مبدأ الاستفتاء الخاص بتقرير المصير للصحراويين بعد اعتراف إحدى وسبعين دولة بجمهورية الصحراء على أن يتم الاستفتاء عن طريق الأمم المتحدة، إلا أن الاستفتاء على تقرير المصير تأخر كثيراً وإلى اليوم بسبب خلافات بين المغرب وجبهة البوليساريو أهمها انسحاب القوات والإدارة المغربية من الصحراء، وعدد سكان الصحراء الذين يحق لهم التصويت في الاستفتاء حيث ترفض المغرب إضافة الصحراويين في الخارج خاصة الجزائر.

وتعتبر حالة تقرير المصير في الصحراء الغربية حالة خاصة حيث تأخر فيها قيام الاستفتاء إلى أمد طويل، إلا أن المغرب اقترح قيام حكم ذاتي للصحراء يتمسك به الملك محمد السادس الذي خلف والده الملك الحسن، ولكن جبهة البوليساريو ترفض أي تسوية لا تقوم على تقرير المصير للصحراويين.

### ثالثاً: تقرير المصير لجنوب السودان:

برز التعامل السياسي مع مشكلة جنوب السودان والتي كان لسياسات المستعمر دور كبير في بروزها منذ عام 1955 - بعد ثورة أكتوبر في العام 1964م، وحينها اعترفت القيادة السياسية في الشمال أن مشكلة الجنوب لا تعالجها الإجراءات العسكرية، وقد دخلت الحكومات المتعاقبة على السودان في مفاوضات عديدة مع المتمردين أشهرها اتفاق أديس أبابا عام 1972 في عهد الرئيس نميري والذي ضمن فكرة الحكم الإقليمي للجنوب، إلا أنه بعد نهاية حكم نميري في عام 1985 ومع تغيير الوضع السياسي وقيام الديمقراطية الثالثة دخلت القيادة السياسية في حوار مع حركات التمرد ولكنه لم ينتج شيئاً نسبة لضعف حكومات الديمقراطية الثالثة وعدم استقرارها إضافة إلى أن حركات التمرد قويت شوكتها نتيجة للدعم المالي الكبير من المنظمات.<sup>(14)</sup>

ويقدم حكومة الإنقاذ كانت هناك جولات ومباحثات بين حكومة السودان والحركة الشعبية، وكانت هذه المباحثات تختلف عن المباحثات السابقة نسبة لوجود رؤية محددة لكل فريق وسند سياسي يؤهلها للدخول في حوار يقضي إلى اتفاق، وقد تم هذا الاتفاق في العام 2005 وعرف باتفاق ميشاكوس أو اتفاقية السلام الشامل (CPA) الذي أعتبر الحل هو الدخول في مرحلة حكم انتقالي يقوم على فكرة حكم ذاتي للجنوب في ظل الدولة الموحدة، على أن تنتهي الفترة الانتقالية في عام 2011 يعقب ذلك استفتاء في الجنوب لتقرير مصير الجنوبيين في الانفصال أو الاستمرار مع الدولة الموحدة.

وقد تم استفتاء تقرير المصير للجنوبيين في يناير 2011 وكانت خيارات الاستفتاء الوحيدة أو الانفصال، وكانت نتيجة الاستفتاء ايجابية بنسبة 99.8% لصالح الانفصال. ويتضح أن تقرير المصير في جنوب السودان يختلف عن حالات تقرير المصير السابقة، حيث إن جنوب السودان لم يكن مستعمراً من قبل شمال السودان واتفاقية أديس أبابا مهدت لتطبيق نظام فيدرالي في الجنوب إضافة إلى المكتسبات التي تحققت من خلال اتفاقية السلام الشامل، كما أن استفتاء تقرير المصير لجنوب السودان نتج عن تسوية سياسية تمت عبر مراحل متعددة بين طرفي الاتفاقية وذلك بهدف إقرار السلام وتحقيق الاستقرار.

#### مستقبل السودان السياسي :

بعد أن تم انفصال جنوب السودان عن طريق استفتاء تقرير المصير ستواجه الدولة الوليدة مجموعة من التحديات أهمها ضعف فكرة الدولة وعناصر وحدتها في الجنوب ووجود الصراعات القبلية وقوة مؤسسة القبيلة على حساب الدولة، ولكن ما يهمنا هنا هو الأزمات التي تواجه مستقبل الدولة السودانية بعد حدوث الانفصال.

ومن أهم هذه الأزمات التي واجهت دولة السودان، أن دولة الجنوب الوليدة عملت على التدخل في الشمال عبر أشكال مختلفة، كما أن عجلة المفاوضات في ملف دارفور ربما سارت بصورة بطيئة بعض الشيء بعد أن أنعش الانفصال بعض الآمال للقوى المتمردة ، مما ترتب على ذلك تأخير إصدار صيغة السلام النهائية بالدوحة.

ومن آثار الانفصال السالبة على السودان أن زادت الضغوط الدولية على في مجال التعامل مع المحكمة الجنائية بالضغط على السلطة الحاكمة في الاستجابة لمطالب حركات دارفور، وربما

تكون هنالك ردود فعل واسعة في حالة تطبيق نظام الشريعة الإسلامية خاصة من قبل الجهات الراضية لذلك.

وقد اختلفت الظروف بعد تحقيق تقرير المصير، حيث منح الاستفتاء دولة جنوب السودان بعض المزايا إذ سيكون التعامل معها له صفة الدولية لأنها أصبحت دولة ذات سيادة تتعرض للعدوان وليس حركة متمردة مما يوفر لها الدعم الدولي بصورة سريعة، مما يجعل هذه الحرب الثالثة دولية ولها تبعاتها على الصعيد السياسي والعسكري، كما أنها تأتي في ظل الحرب على الإرهاب دولياً من قبل الدول العظمى واستهدافها للحركات الإسلامية عموماً في جميع دول العالم، وتعتبر هذه الحرب جزءاً من خطة واسعة للإجهاد على دولة السودان وتقسيمه وطمث هويته.<sup>(15)</sup>

### خاتمة:

يتضح أن حق تقرير المصير ليس ظاهرة حديثة في المجتمع الدولي، بل ظهرت في إطار التطور التاريخي للمجتمع البشري وبدأت في مرحلة تفتت الإمبراطوريات الاستعمارية وبداية ظهور الدولة القومية في أوروبا، وقد جاء حق تقرير المصير نتيجة للتحويلات الفكرية السياسية التي ظهرت في القرنين السابع عشر والثامن عشر وهي مرحلة بداية التحرر وسيادة القانون.

ويرتبط حق تقرير المصير بطبيعة النظام والدولة ومقدار شرعيتها لمواطنيها في الحدود الإقليمية- بمعنى أن تقدير درجة التعامل مع تقرير المصير للأقليات وفي الدول المستقلة يكون وفقاً لتقدير درجة ديمقراطية النظام وشرعية تمثيله.

ويعتبر تقرير المصير لجنوب السودان حالة تختلف عن الحالتين السابقتين ولا علاقة له بنظرية حق تقرير المصير المرتبطة بتحرير الشعوب من الاستعمار أو تحرير القوميات المضطهدة، إذ أن الاتفاق نتج عن تسوية سياسية، كما أن وضع الجنوب يختلف ولم يكن مستعمرًا من قبل الشمال، بل شارك الجنوبيون في الحركات الوطنية بالرغم من تطبيق قانون المناطق المقفولة عام 1922 بثورات الزاندي والنوير، مما جعل هنالك روابط ثقافية واقتصادية بين الشمال والجنوب أقرها مؤتمر جوبا عام 1947.

**الهوامش:**

- (1) غراهام ايفانز وجيفري نوينهام - قاموس بنغوين للعلاقات الدولية - دبي : مركز الخليج للأبحاث - 2004 - ص 681.
- (2) سعيد الجهاني - حق تقرير المصير - أغسطس 2009 مدونات الياهو .
- (3) يونس زكور - حق تقرير المصير- صحيفة الحوار المتمدن العدد 1766 بتاريخ 2009/12/16 .
- (4) جريل بيتر ويونتون جيفر - مقدمة في علم السياسة - ترجمة محمد مصالحه - ص 109 نقلاً عن إبراهيم محمد آدم - مستقبل الدولة القطرية في ظل الأحادية القطبية - مجلة جامعة جوبا للآداب والعلوم ، جامعة جوبا - العدد الثامن - مايو 2009 .
- (5) إبراهيم محمد آدم - مستقبل الدولة القطرية - المصدر السابق - ص 44 .
- (6) منذر خدام - الدولة الحديثة في المفهوم والتاريخ - موسوعة اللانقوية بتاريخ 13/10/2010 متاح في [WWW.Lattikia.org](http://WWW.Lattikia.org) .
- (7) محمد سامي عبد الحميد ومحمد سعيد الدقاق - القانون الدولي العام - الإسكندرية: منشأة المعارف - 2004 - ص 230 .
- (8) ماجد شدود - العلاقات السياسية الدولية - ص 399 .
- (9) كولة إلياس - حق تقرير المصير - منتدى العلوم السياسية والعلاقات الدولية - بتاريخ أكتوبر 2010 متاح في [www.3odz.Justgoo.com](http://www.3odz.Justgoo.com) .
- (10) فايز الشيخ السليك - تجارب حق تقرير المصير في أفريقيا ومحاولات الانفصال - مؤتمر محفزات الوحدة وتداعيات الانفصال - جامعة إفريقيا العالمية ، مركز البحوث والدراسات الأفريقية - 2011 - ص 82 .
- (11) نفس المصدر السابق - ص 84 .
- (12) حسن سيد سليمان: أبعاد قضية الصحراء الغربية - مجلة دراسات أفريقية - جامعة أفريقيا، العدد الثالث عشر يونيو 1995- ص 49.
- (13) إبراهيم أبراش : حق تقرير المصير بين القانون الدولي والممارسة السياسية، قضية الصحراء نموذجاً - منتديات الياهو 25 مايو 2007 .



- (14) ربيع حسن أحمد - تقرير المصير وقضايا الوحدة والانفصال - مجموعة مقالات - مركز دراسات المستقبل - 2010 - ص 3.
- (15) عمر عبد العزيز علي- الحرب الثالثة ومستقبل السودان السياسي، ورقة مقدمة لمؤتمر قضايا ما بعد الاستفتاء، المؤتمر الرابع للجمعية السودانية للعلوم السياسية - مركز الراصد للدراسات السياسية والإستراتيجية - نوفمبر 2010 - ص 489.